

سنن البيهقي الكبرى

14109 - أخبرنا أبو العباس بن الفضل بن علي بن محمد الإسفرائيني ثنا بشر بن أحمد ثنا إبراهيم بن علي النيسابوري ثنا يحيى بن يحيى أن نبأ جرير عن الركين بن الربيع بن عميلة عن القاسم بن حسان عن عمه عبد الرحمن بن حرملة عن عبد الله بن مسعود هـ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكره عشر خلال التختم بالذهب وجر الإزار والصفرة يعني الخلق وتغيير الشيب والرقى إلا بالمعوذات وعقد التمام والضرب بالكعاب والتبرج بالزينة لغير محلها وعزل الماء عن محله وإفساد الصبي غير محرمة